

قرة العين برفع اليدين في الصلاة

80 - قال البخاري والمحفوظ ما روى عبيد الله وأيوب ومالك وابن جريج والليث وعدة من أهل الحجاز وأهل العراق عن نافع عن بن عمر Bهما Y في رفع الأيدي عند الركوع وإذا رفع رأسه من الركوع ولو صح حديث العمري عن نافع عن بن عمر Bهما لم يكن مخالفاً للأول لأن أولئك قالوا إذا رفع رأسه من الركوع فلو ثبت لاستعملنا كليهما وليس هذا من الخلاف الذي يخالف بعضهم بعضاً لأن هذه زيادة في الفعل والزيادة مقبولة إذا ثبت